

مزايمة عمومية لبيع مواد وأعدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال	
مُلخَص عن الصفقة	
إسم الإدارة	المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزييم
عنوان الإدارة	ثكنة المقر العام – قرب اوتيل ديو – بناية نديم المعلم – الطابق الخامس – مكتب التلزييم
رقم التسجيل	204/575
تاريخ التسجيل	2024/7/15
عنوان الصفقة	مواد وأعدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال
موضوع الصفقة	بيع مواد وأعدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال على أساس تقديم السعر الاعلى
طريقة التلزييم	مزايمة عمومية
نوع التلزييم	مواد وأعدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال
مدة صلاحية العرض	60/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	950\$/ فقط تسعماية وخمسون دولاراً اميركياً
مدة صلاحية ضمان العرض	88/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان حسن التنفيذ	10% من القيمة الاجمالية للصفقة
سعر الإفتتاح	33266.53\$/ ثلاثة وثلاثون الفاً ومئتان وستة وستون دولاراً اميركياً وثلاثة وخمسون سنناً
الإرساء	السعر الأعلى
مكان استلام دفتر الشروط	ppa.gov.lb او isf.gov.lb
مكان تقديم العروض	ثكنة المقر العام – قرب اوتيل ديو – بناية نديم المعلم – الطابق الخامس – مكتب التلزييم
مكان تقييم العروض	مكتب التلزييم
مدة التنفيذ	شهران ، تبدأ إعتباراً" من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ الملتزم رسو الإلتزام نهائياً عليه.
عملة العقد	دولار أميركي
دفع قيمة العقد	بموجب إيصال صادر عن وزارة المالية - أمين صندوق الخزينة المركزي

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية وكالة

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزييم

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة 1: تحديد الصفة وموضوعها:

- 11- تُجري المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الطرف المختوم مزايده عمومية لبيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- 12- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- 13- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي www.isf.gov.lb.
- مرفقات دفتر الشروط
 - الملحق رقم 1: مستند التصريح/التعهد
 - الملحق رقم 2: مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم 3 : نموذج ضمان العرض
 - الملحق رقم 4: نموذج ضمان حسن التنفيذ
 - الملحق رقم 5: ترتيب الأسعار
 - الملحق رقم 6 : جدول بالمواد والأعتدة الكهربائية المختلفة المراد بيعها
- 14- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي www.isf.gov.lb بعد دفع البديل المالي وقيمته //65\$ فقط خمسة وستون دولاراً أميركياً لا غير في قلم مكتب التلزم - تكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس ، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 15- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: طريقة التلزم والإرساء:

- 21- يجري التلزم بطريقة المزايده العمومية على أساس تقديم السعر الأعلى على القيمة التخمينية .
- 22- يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والذي قدم السعر الأعلى.
- 23- في حال رفض المشترك لأي سبب مخالف لقانون الشراء العام او يتعلق بمقتضيات الجهات الرقابية المعنية ، يحق للإدارة الإحتفاظ بعرض الأسعار دون أن يحق له المطالبة به .
- 24- يمكن للعارض معاينة المواد والأعتدة الكهربائية المختلفة المراد بيعها والمبينة في الملحق رقم (6) للتمكن من تقديم سعره بشكل دقيق.
- 25- إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفة بطريقة الطرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

رئيس مكتب التلزم رئيس مصلحة التجهيز رئيس الإدارة المركزية وكالة المدير العام لقوى الامن الداخلي

المقدم طارق حسب الله العميد عاصم حماده العميد سليم عبده اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

المادة 3: شروط مشاركة العارضين :

31- يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص طبيعي أو معنوي تتوافر فيه الشروط التالية:

311- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

312- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه ؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

313- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

314- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

32- الشروط العامة الموحدة :

321 : الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية :

3211- الملحق رقم (1) المرفق ربطاً حصرًا (التصريح / تعهد)، معبأ وفقاً للأصول موقّعاً من المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة وملصق عليه الطابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً للأصول ، ويتضمن التعهد تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض .

3212- الملحق رقم (2) المرفق ربطاً حصرًا مستند تصريح النزاهة موقّعاً من المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة.

3213- بطاقة الهوية للمفوض بالتوقيع عن المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية وللمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده.

3214- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع وللمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض .

3215- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة الإفلاس على ألا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض.

3216- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة التصفية القضائية على ألا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض .

3217- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية صادرة عن العام الذي تجري فيه جلسة التلزم.

3218- شهادة تسجيل شركة أو مؤسسة لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.

3219- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي " شاملة أو صالحة للإشتراك في المناقصات " صالحة بتاريخ جلسة التلزم صادرة عن المركز الكائنة ضمن نطاق صلاحيته الشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزم تفيد بأنها قد سددت جميع إشتراكاتها . يجب أن تكون مسجلة في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة

رئيس مكتب التلزم رئيس مصلحة التجهيز رئيس الإدارة المركزية وكالة المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

"شركة أو مؤسسة غير مسجلة".

- 32110- ضمان العرض المحدد في المادة (7) من هذا الدفتر .
32111- إذاعة تجارية تثبت أنها تتعاطى تجارة ما هو مطوب .
32112- نسخة عن الإيصال المسلّم له من قبل قلم مكتب التلزييم دفع البدل المالي عن دفتر الشروط.

32113- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزييم ، تنفيذ أنها سددت كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليها ، صادرة عن العام الذي يسبق موعد جلسة التلزييم.

32114- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها ، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكون خاضعاً ، وفي هذه الحالة يلتزم الملتمزم بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ .

32115- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م18 الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعليا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).

32116- بطاقة الهوية او جواز السفر لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.

32117- سجل عدلي لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

32118- يفرض أن يحتوي الغلاف الأول حين تقديمه حكماً على :

أ - الأوراق الأصلية للمستندات المطلوبة في البند /321/ ، بإستثناء بطاقة الهوية التي يجب إبرازها أثناء جلسة التلزييم .

ب - صورتين لكل مستند من المستندات المطلوبة في البند /321/ بإستثناء الفقرات رقم (3218-3219 و32111) المطلوب تقديم نسخ طبق الأصل عنها .

32119- يحق للمشارك أثناء الجلسة وبعد فض غلافات العروض إسترجاع أوراقه الأصلية للمستندات موضوع البند (أ) المشار إليه أعلاه.

322 : الغلاف رقم (2) بيان الأسعار:

يُقدّم العارض بياناً بالأسعار - وفقاً للملحق رقم (5) المرفق ربطاً حصراً معباً وفقاً" للأصول (مع نسختين إضافيتين)، موقع من قبل المفوض بالتوقيع أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وملصق عليه الطوابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً" للأصول ويتضمن الزيادة على القيمة التخمينية والسعر النهائي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها. في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالزيادة على القيمة التخمينية المدونة بالأحرف ، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية وكالة

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزييم

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار النفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

المادة 4: سعر الافتتاح:

يحدد سعر الافتتاح لهذه المزايدة بمبلغ \$(33266.53) ، ولا يشمل هذا السعر الضريبة على القيمة المضافة (TVA) في حال توجبها.

المادة 5: طلبات الاستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام):

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على الإدارة الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الإدارة بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يُمكن (للإدارة)، عند الاقتضاء، تحديد موعد معيّن للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

المادة 6: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام):

- 61- يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بـ /60/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- 62- يمكن للإدارة أن تطلب من العارض ، قبل إنقضاء فترة صلاحية العرض ، أن يمدد تلك الفترة لمدة إضافية محددة . ويمكن للعارض رفض ذلك من دون مصادرة ضمان عرضه.
- 63- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- 64- يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الإدارة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
- 65- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 7: ضمان العرض وفقاً للملحق رقم (3) (المادة 34 من قانون الشراء العام):

- 71- يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ (950)\$ فقط تسعماية وخمسون دولاراً أميركياً.
- 72- تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض /88/يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض .
- 73- يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 8: ضمان حسن التنفيذ وفقاً للملحق رقم (4) (المادة 35 من قانون الشراء العام):

- 81- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من القيمة الإجمالية للصفقة.

رئيس مكتب التلزم	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس الإدارة المركزية وكالة	المدير العام لقوى الأمن الداخلي
المقدم طارق حسب الله	العميد عاصم حماده	العميد سليم عبده	اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

- 82- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه تصديق الملف. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
- 83- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- 84- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم واتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة 9: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام) :

- 91- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق سلطة التعاقد (صندوق إحتياط قوى الامن الداخلي)، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن أحد المصارف المقبولة من مصرف لبنان ، ويقدم ضمان العرض بإسم بيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال لصالح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزم.
- 92- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 10: تقديم العروض:

- 101- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في النبذة (321) من البند /32/ من المادة الثالثة ، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في النبذة (322) من البند (32) من المادة الثالثة ، ويذكر على ظاهر كل غلاف :
- الغلاف رقم ()
 - اسم العارض وختمه.
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم.
- 102- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (101) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم مكتب التلزم عند تقديم العرض على أن يختم بالشمع الأحمر بحضور مقدم الغلافين ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه.
- 103- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة .

- 104- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
- 105- تُرَوّد الادارة العارض بإيصال يُبيّن فيه رقمٌ تسلسليٌّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة

رئيس مكتب التلزم	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس الإدارة المركزية وكالة	المدير العام لقوى الامن الداخلي
المقدم طارق حسب الله	العميد عاصم حماده	العميد سليم عبده	اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

واليوم والشهر والسنة.

- 106- تُحافظ الإدارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- 107- لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه الإدارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
- 108- لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 11: فتح وتقييم العروض:

- 111- تُفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
- 112- على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتتخّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- 113- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الإدارة. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
- 114- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحقّ لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
- 115- في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
- 116- يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية البيع أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المنسوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.
- 117- تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

1171- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المُسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.

1172- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الثالثة) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

1173- يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين الزيادة على القيمة التخمينية لكل عارض، تمهيداً لإجراء مقارنة وعلان اسم الملتزم المؤقت.

1174- تُصحّح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً

رئيس مكتب التلزم	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس الإدارة المركزية وكالة	المدير العام لقوى الامن الداخلي
المقدم طارق حسب الله	العميد عاصم حماده	العميد سليم عبده	اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

- 118- يمكن للجنة التلزم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
- 119- تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقّع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
- 1110- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
- 1111- لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أيّ عارض.
- 1112- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجلّ إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
- 1113- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة لا تتعدى نهار الجلسة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام، باستثناء النبذتين /32110/ (كتاب ضمان العرض) الذي يعتبر مستند أساسي وجوهري وبالتالي لا يجوز تداركه أو إستكماله نهار الجلسة و /32112/ (نسخة عن الإيصال) من المادة الثالثة.

المادة 12: استبعاد العارض:

تستبعد الإدارة العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 13: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام):

تُحظر المفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 14: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع

رئيس مكتب التلزم	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس الإدارة المركزية وكالة	المدير العام لقوى الأمن الداخلي
المقدم طارق حسب الله	العميد عاصم حماده	العميد سليم عبده	اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 15: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن للإدارة أن تلغي البيع و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة 16: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

- 161- تقبل الإدارة العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
- 162- بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الإدارة العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
- 1621- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
- 1622- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
- 1623- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
- 163- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الإدارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.
- 164- يوقّع المرجع الصالح لدى الإدارة العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قِبَل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قِبَل المرجع الصالح.
- 165- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقّع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- 166- لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أيّ إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ البيع خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
- 167- في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الإدارة ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغي البيع أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

القسم الثاني

أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 17: دفع الطوابع والرسوم:

- 171- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- 172- يخضع ويلتزم المستثمر بدفع الرسوم البلدية عن كل المبالغ المالية والمدفوعة منه للدولة والناتجة عن

رئيس مكتب التلزم	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس الإدارة المركزية وكالة	المدير العام لقوى الامن الداخلي
المقدم طارق حسب الله	العميد عاصم حماده	العميد سليم عبده	اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

هذا العقد وتنفيذه وفقاً لأحكام القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

المادة 18: مدة التنفيذ :

خلال مهلة أقصاها شهران ، تبدأ إعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ الملتزم رسو الإلتزام نهائياً عليه.

المادة 19: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام):

191- تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.

192- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 20: تنفيذ العقد :

201- تجري عملية الدفع خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ إشعار الملتزم وتسليمه أمر الدفع من قبل مصلحة الابنية عن كمية المواد وذلك بموجب إيصال صادر عن وزارة المالية - أمين صندوق الخزينة المركزي ، يحدد فيه قيمة المباع بالليرة اللبنانية وفقاً لسعر صرف الدولار الاميركي الرسمي لمنصة صيرفة المعتمد في حينه.

202- إستلام المواد بموجب محضر حسب الأصول في أماكن وجودها (مصلحة الابنية) خلال مدة شهران على الأكثر إعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغه تصديق محضر التلزم وذلك لقاء تقديم الإيصال إشعاراً " بدفع قيمتها .

203- بعد إنقضاء المهلة المحددة في الفقرة (202) يفقد الشاري حقه المطالبة بأي تعويض إذا نتج أي فقدان للمواد سواء بعلم الإدارة أو بغير علمها ، كما أنه وبعد إنقضاء هذه المهلة يحق للإدارة أيضاً" إذا إرتأت أن تخلي هذه المواد لأي مكان مناسب على نفقة الشاري ، كما أن نفقات إستلام المواد المترتبة من جراء رفعها أو نقلها هي على عاتق الشاري .

المادة 21: التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام):

211- يجب على الملتزم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 22: الحوادث والمسؤوليات :

221- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الإلتزام ، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الإلتزام وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.

222- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.

223- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

رئيس مكتب التلزم رئيس مصلحة التجهيز رئيس الإدارة المركزية وكالة المدير العام لقوى الأمن الداخلي

المقدم طارق حسب الله

العميد عاصم حماده

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

بموجب القرار النفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

المادة 23: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام) :

231- في حال عدم إتمام عملية الدفع أو عملية سحب المواد في المهلة المحددة لكل من هاتين العمليتين يفرض على الملتزم غرامة بنسبة واحد بالألف عن كل يوم تأخير ، وفي حال تجاوز نسبة الغرامة 10% (عشرة بالمئة) يحق للإدارة مصادرة كتاب ضمان حسن التنفيذ أو الإيصال المالي وإدخال قيمته صندوق الخزينة دون أن يكون للملتزم أي حق في الاعتراض أو التداعي أمام القضاء أو المطالبة بتعويض.

232- يحسب الوقت الخاضع للغرامة ابتداء من اليوم الذي تنتهي فيه المهلة القصوى المحددة اصلاً لتسليم المواد وحتى اليوم الذي يسبق مباشرة اليوم الذي يتم فيه الملتزم التزاماته.

المادة 24: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة 33 من قانون الشراء العام) :

241- النكول :

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التنفيذ بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

242- الإنهاء

2421- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2422- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

243- الفسخ

2431- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:

أ- إذا صدرَ بحقّ الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

ب- إذا تحققت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.

ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.

2432- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رئيس مكتب التلزم رئيس مصلحة التجهيز رئيس الإدارة المركزية وكالة المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

244- نتائج انتهاء العقد:

2441- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2442- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2443- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 25: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام):

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 26: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام):

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 27: القوّة القاهرة :

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون الدفع أو سحب المواد في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 28: النزاهة :

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 29: الشكوى والإعتراض :

يحقّ لكلّ ذي صفة ومصصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تُطبّقه أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية وكالة

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزم

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار النفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

المادة 30: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزييم

المقدم طارق حسب الله

الملحق رقم (1)

تصريح / تعهد للإشتراك بعملية بيع مواد وأجهزة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال بطريقة المزايمة العمومية

أنا الموقع ادناه.....
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة.....
المتخذ لي محل اقامة.....
منطقة..... حي..... شارع.....
ملك..... رقم الهاتف..... مكتب.....
فاكس..... البريد الالكتروني.....

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها .

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة السادسة من دفتر الشروط هذا وبالتقيدها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالبند رقم (1).

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

بيروت في : / / 2024
التوقيع :
الخاتم الرسمي :
طابع مالي بقيمة : / 1,000.000 / ل.ل.

الملحق رقم (2)

المدير العام لقوى الأمن الداخلي	رئيس الإدارة المركزية وكالة	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس مكتب التلزم
اللواء عماد عثمان	العميد سليم عبده	العميد عاصم حماده	المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

تصريح النزاهة للإشتراك بعملية بيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال بطريقة المزايدة العمومية

الجهة المتعاقدة: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – الادارة المركزية – مصلحة التجهيز – مكتب التلزييم
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:
إسم الشركة :

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأيّ كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

بيروت في 2024/ / :

التوقيع : -----

الخاتم الرسمي : -----

الملحق رقم (3)

كتاب ضمان العرض

رئيس مكتب التلزييم	رئيس مصلحة التجهيز	رئيس الإدارة المركزية وكالة	المدير العام لقوى الامن الداخلي
المقدم طارق حسب الله	العميد عاصم حماده	العميد سليم عبده	اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138
تاريخ 2022/10/13

مصرف

لجانِب المديرية العامة لقوى الامن الداخلي مكتب التلْزيم

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة // فقط، بناء للأمر السيد.....

وذلك للإشْتراك في بيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال بطريقة المزايدة العمومية

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد

الموقع عنه أذناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة

..... أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدهو الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:

الملحق رقم (4)

كتاب حسن التنفيذ

مصرف

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية وكالة

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلْزيم

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

لجانb المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مصلحة الابنية

الموضوع : كتاب حسن التنفيذ لصالحكم بقيمة // فقط، بناء للأمر السيد.....

وذلك لضمان حسن تنفيذ ملف بيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال
ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة
..... أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب
صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين
الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق
لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد
الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع
الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد
..... (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم
او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان
تعيده الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه
بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية وكالة

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزييم

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبده

العميد عاصم حماده

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم 1138

تاريخ 2022/10/13

الملحق رقم (5) المخصص لعرض الأسعار لبيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال

متسلسل	نوعها	الكمية	القيمة التخمينية	الزيادة على القيمة التخمينية		السعر النهائي (القيمة التخمينية + الزيادة على القيمة التخمينية)	
				بالارقام	بالاحرف	بالارقام	بالاحرف
.1	مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال	الجدول رقم 204/1709 تاريخ 2023/10/9 (الملحق رقم 6)	\$/33266.53/ (ثلاثة وثلاثون الفاً ومنتان وستة وستون دولاراً اميركياً وثلاثة وخمسون سنتاً)				

بيروت في / / 2024/
إسم وشهرة مقدم العرض :

التوقيع :
طابع مالي بقيمة /20,000/ ل.ل.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138 تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

الملحق رقم (6)

عدد : 204/1709

تاريخ : 2023/10/9

ملاحظات	الماركة	الكمية	الوحدة	نوع المواد والتجهيزات	متسلسل
	LEGRAND(A223)	٧٤	عدد	بريز ظاهر (دائري) مثلث قلب بورسلان 15 أمبير 2P+T	١
	FIRMA HIT و SCAME	١٦٣	عدد	بريز صناعي ظاهر سيراميك ملبس كاوتشوك 15 أمبير P2	٢
	Bticino	٢٠	عدد	بريز ظاهر بيكاليت 15 أمبير	٣
	MAPL	١٨٥	عدد	بريز ملبس كاوتشوك 30 أمبير	٤
	LEGRAND	١٨	عدد	بريز صناعي ظاهر دائري قلب بورسلان 15 أمبير P2	٥
	صيني	٥٧٦٦٦	عدد	براغي خشابية (شق)	٦
	TEND	٣٩	عدد	بوات ظاهرة تتضمن 3 كبسات CONTROL STATION	٧

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138 تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

	FR و CARLO BEZZI	٣٢	عدد	ترانس فلوريسانت رايبيد ستار 20 واط 220 فولت , مفرد لزوم لمبة .	٨
	FR و MAGNETEK و ACEC	٧٠	عدد	ترانس فلوريسانت رايبيد ستار 20 واط 220 فولت , مجوز لزوم لمبتين	٩
يلزمه بطارية	OLYMPIA ELECTRONICS	١٩	عدد	جهاز إنارة للطوارئ قوة 8 واط (T5)	١٠
يلزمه بطارية	Bticino	١	عدد	جهاز إنارة للطوارئ two modules torch	١١
يلزمه بطارية	LEGRAND	١	عدد	جهاز إنارة للطوارئ two modules torch	١٢
	Vimar و Elios	٥٣١	عدد	دوي فلوريسانت , طقم من إثننتين , مع وبدون قاعدة للستارتر	١٣
	غير مذكورة	١٨٢	عدد	سبوت (دوي لمبة مرآية 40 واط قلاووز E14) للسقف المستعار	١٤
	غير مذكورة	١٣٩	عدد	سبوت (دوي لمبة مرآية 100 واط قلاووز E14) للسقف المستعار	١٥
	LEGRAND	٤٣	عدد	فيش بيكاليت مثلث 15 أمبير	١٦

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138 تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

١٧	فيش إنتاية كوتشوك أبيض 10-15 أمبير	عدد	٣٥	بدون ماركة و SCAME
١٨	فيش ذكر ظاهر ملابس ملابس كاوتشوك 30 أمبير	عدد	١٤٥	MAPL و OVA
١٩	فيش إنتاية ملابس كاوتشوك 30 أمبير	عدد	٣٢	غير مذكور و OVA
٢٠	فيش صناعي ذكر كاوتشوك 10- 16 أمبير	عدد	٤	SCAME
٢١	كباس جرس مع علبة لزوم مداخل الغرف والمكاتب	عدد	٩٦	Bticino
٢٢	لمبة بروجكتور High pressure mercury قوة 400 واط دوي نوع E40	عدد	٤٢	MAZDA(MAF)
٢٣	لمبة فلوريسانت 33 سم 10 واط 10w/765 لون أبيض	عدد	٢٣٥	OSRAM
٢٤	لمبة لينسترا 30 سم قوة 35 واط Linestra	عدد	١٤	OSRAM
٢٥	لمبة لينسترا 50 سم قوة 60 واط Linestra	عدد	١١٤	PHILIPS
٢٦	لمبة لينسترا 100 سم قوة 120 واط Linestra	عدد	٦٦	PHILIPS

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138 تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزييم

المقدم طارق حسب الله

	OSRAM	١٦	عدد	لمبة لينسترا 100 سم قوة 120 واط Linestra	٢٧
	بدون ماركة	٢١	عدد	لمبة خاصة لقتل البرغش 60 سم	٢٨
	بدون ماركة	١٣	عدد	لمبة خاصة لقتل البرغش 30 سم	٢٩
	SYLVANIA	٢١	عدد	لمبة خاصة لقتل البرغش 30 سم	٣٠
	PHILIPS و MAZDA	١٤	عدد	لمبة قلاووز شكل مرآية قوة 120 و 150 واط 220 فولت	٣١
	OSRAM	٢٨٧	عدد	لمبة سبوت هالوجين 20 واط 12 فولت قياس صغير MR11	٣٢
	OSRAM	٤١	عدد	لمبة سبوت هالوجين 35 واط 12 فولت قياس كبير MR11	٣٣
	SUN LUX	٣٠	عدد	لمبة سبوت هالوجين 20 واط 220 فولت قياس صغير MR11	٣٤
F282D/840/4P	G.E	٣	عدد	لمبة توفير شكل فراشة 28 واط Pins4 - T5 2D/840	٣٥
	غير مذكورة	١٤٠	عدد	لمبة 1.2 واط 24 فولت لزوم كبسات المصاعد	٣٦

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138 تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

	Bticino	٢٩١	عدد	مفتاح one pole , 26A - 601	٣٧
	Bticino	٧٦	عدد	مفتاح 2P , 26A - 602	٣٨
	Bticino	٩٨	عدد	مفتاح 3P , 26A - 603	٣٩
3.75 - 25A , 380V	Bticino	١٤	عدد	مفتاح triple pole 1603 magneto - thermal C.B	٤٠
	Elios(Jolly)	٨٩٨	عدد	مفتاح ظاهر بيكاليت A6	٤١
	غير مذكورة	٩	عدد	سطل معدني حجم وسط	٤٢
	غير مذكورة	١٠	عدد	مسكة درف زجاج(حديدية) بدون البراغي	٤٣

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم 1138 تاريخ 2022/10/13

رئيس الإدارة المركزية وكالة

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد عاصم حماده

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله